

Distr.: Limited
5 December 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

اللجنة الخامسة

البند ١٢٠ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة في أعقاب مشاورات غير رسمية

شروط خدمة وتعويضات المسؤولين الذين يعملون في خدمة الجمعية العامة من غير موظفي الأمانة العامة: عضوا لجنة الخدمة المدنية الدولية المتفرغان ورئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٢١/٣٥ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ٢٣٨/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(١)،

١ - توافق على المقترحات الواردة في الفقرات من ٤ إلى ٦ من تقرير الأمين العام^(١) بسبب الزيادة في جداول مرتبات بعض موظفي الفئة الفنية والفئات العليا وفقا لقرارها ٢٨٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، اعتبارا من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣،

٢ - تقرر إيراد الاحتياجات المالية الإضافية المترتبة على هذه المقترحات، في قرارها المتعلق بتقرير الأداء الثاني عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛

(١) A/C.5/57/35.



- ٣ - **تقرر أيضا** المحافظة على إجراء تسوية تعويضات المسؤولين الثلاثة على أساس حركة الرقم القياسي لأسعار المستهلك^(٢)؛
- ٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يسترعي انتباه الجمعية العامة إلى مسألة شروط الخدمة والتعويضات للمسؤولين الثلاثة متى أصبحت التعويضات السنوية لرئيس لجنة الخدمة المدنية الدولية ورئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أدنى من مستوى تعويضات الأمين العام المساعد، ولكن ليس قبل انعقاد دورتها الثالثة والستين؛
- ٥ - **تقرر** استبدال شرط إجراء استعراضات شاملة مرة كل خمس سنوات في المستقبل والوارد في الفقرة ٨ من تقرير الأمين العام، بالإجراء المبيّن أعلاه؛
- ٦ - **تؤكد مجدداً** مبدأ فصل وتمييز شروط الخدمة والتعويضات للمسؤولين الثلاثة عن شروط الخدمة والتعويضات لمسؤولي الأمانة العامة للأمم المتحدة.

(٢) انظر المرجع نفسه، الفقرة ٢.